# فتاوى العلماء

## في حكم الإحتفال بمولد سيد الأنبياء محمد

سماحة الشيخ : محمد بن ابراهيم آل الشيخ
سماحة الشيخ : عبد العزيز بن عبد الله بن باز
فضيلة الشيخ : محمد بن صالح العثيمين
فضيلة الشيخ : صالح بن فوزان الفوزان
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية و الإفتاء

إعداد
عبد الله بن علي الصويلح

دار الصميعي للنشر و التوزيع

# فتاوى العلماء

# في حكم الاحتفال

# بمولد سيد الأنبياء محمد ﷺ


سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ

سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين

فضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء


إعداد

عبدالله بن علي الصويلح

ح عبدالله علي الصويلح ١٤٢٥هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الصويلح ، عبدالله علي

فتاوى العلماء في حكم الاحتفال / عبدالله علي الصويلح - الرياض ١٤٢٥هـ

٦٤ ص ؛ ١٢ X ١٧ سم

ردمك : ٤ - ٨٨٩ - ٤٤ - ٩٩٦٠

١- البدع في الإسلام ٢- المولد النبوي أ- العنوان

ديوي ٢١٢,٣ ١٤٢٥/٢٣٨١

رقم الايداع: ١٤٢٥/٢٣٨١

ردمك: ٤-٨٨٩-٤٤-٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م

دار الصميعي للنشر والتوزيع

هاتف ٤٢٦٢٩٤٥ - ص.ب ٤٩٦٧ الرياض ١١٤١٢

تحميل كتب و رسائل علمية
قناة عامة
معلومات
t.me/tahmilkutubwarosaililmiyah
رابط الدعوة
الإشعارات
معطّلة

# مقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له ومَن يُضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلِّم تسليماً كثيراً.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً ﴿١﴾ ﴾ [النساء: ١].

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً ﴿٧٠﴾

يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

**أما بعد:**

فإن البدع والمحدثات في الدين لها خطورة عظيمة وآثار سيئة على الفرد والمجتمع؛ فالبدع إحداث عبادة في الدين ليس لها أصل في الكتاب ولا في السنة، ولذلك جاء في تعريف البدعة شرعاً ما خالف الكتاب والسنة أو اجماع سلف الأمة.

والبدع لا شك إنها تشوه الدين ولعل من أسباب الوقوع فيها البعد عن الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح، ومن أسبابها أيضاً التعلق بالشبهات والاستحسانات المبنية على العقل المجرد وكذلك التعلق بالأحاديث الضعيفة أو الموضوعة.

وقد حذرنا نبينا محمد ﷺ من البدع في نهي واضح صريح فقال عليه الصلاة والسلام: «**إياكم ومحدثات**

**الأمور فإن كلة محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة»**[١].

**وقال ﷺ : «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»**[٢].

ولعل من البدع المنتشرة في عالمنا الإسلامي اليوم بدعة المولد النبوي ففي شهر ربيع الأول من كل عام ينشط أهل البدع في إحياء هذه الليلة كما يزعمون ويقيمون الموالد والحفلات لهذه المناسبة قاصدين بذلك التقرب إلى الله لكنهم ما عرفوا الطريق الصحيح في تقربهم إلى خالقهم، ولقد هيئ الله لهذا الدين أنصاراً يدافعون عنه ويردون هذه المنكرات والضلالات.

وإليك أخي القارئ هذه الفتاوى المباركة من علماء

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده: (١/ ٤٣٥)، والدارمي في السنن: (١/ ٧٨)، والحاكم في المستدرك: (٢/ ٣١٨)، وقال صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

بلاد الحرمين ومهبط الوحي عن حكم الاحتفالات بهذه الموالد المزعومة لتكون على بصيرة من دينك فتسلم من الوقوع في المخالفات.

والله الهادي إلى سواء السبيل.

**كتبـه**

**عبدالله بن علي الصويلح**

# فتوى سماحة الشيخ
# محمد بن إبراهيم آل الشيخ[١]

«مفتى المملكة ورئيس القضاة والشؤون الإسلامية سابقاً»
- رحمه الله تعالى -

**س: حكم الاحتفال بمولد النبي صلى الله عليه وسلم وهجرته؟**

جـ : - الحمد لله - لم يكن الاحتفال بمولد النبي ﷺ مشروعاً ولا معروفاً لدى السلف الصالح رضوان الله عليهم، ولم يفعلوه مع قيام المقتضي له وعدم المانع منه، ولو كان خيراً لسبقونا إليه، فهم أَحق بالخير وأَشد محبة للرسول ﷺ وأَبلغ تعظيماً له، وهم الذين هاجروا معه وتركوا أَوطانهم وأَموالهم وأَهيلهم، وجاهدوا معه حتى قتلوا دونه، وفدوه بأَنفسهم وأَموالهم رضي الله

(١) فتاوى محمد بن إبراهيم: (٢-٣/ ٥٧).

عنهم وأرضاهم. فلما كان غير معروف لدى السلف الصالح ولم يفعلوه وهم القرون المفضلة دل على أنه بدعة محدثة.

وقد روى مسلم في صحيحه من حديث جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول: «**أمّا بعد فإنَّ أصدقَ الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة**».

وروى أصحاب السنن عن العرباض ابن سارية، عن النبي ﷺ أنه قال: «**فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة**».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: لا يحل لأحد أن يقابل هذه الكلمة الجامعة من رسول الله ﷺ الكلية وهي قوله: «كُلُّ بدْعَة ضَلالَةٌ» بسلب عمومها، وأن يقال ليست كل بدعة ضلالة فإن هذا إلى مشاقة الرسول

أقرب منه إلى التأويل. وقال: إن قصد التعميم المحيط ظاهر من نص الرسول ﷺ بهذه الكلمة الجامعة فلا يعدل عن مقصوده.

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**» متفق عليه.

وفي رواية لمسلم: «**من عمل عملاً ليس عليه أمْرُنَا فهو ردٌّ**».

تعرف بذلك أن هذا العمل لما كان مخالفاً لما جاء به الرسول ﷺ فهو مردود على صاحبه؛ لأنه محدث لم يكن عليه عمل الرسول ﷺ وخلفائه الراشدين وأصحابه السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم.

إذا عرف هذا فالاحتفال بالمولد بدعة محدث مردود على فاعله، وهو يختلف بحسب ما يعمل فيه من البدع والمحرمات، فإن خلا من المحرمات عموماً واقتصر

فيه على عمل الدعوة من طعام وشراب وطيب ولم يحضره مردان ولا اختلط الرجال بالنسوان واعتقد فاعله أن هذا من الدين الذي يتقرب به إلى رب العالمين. فهذا بدعة محدث مردود على فاعله.

وإن انضم إلى ذلك ما يفعله كثير ممن يقيمون الاحتفالات بالموالد من استعمال الأغاني وآلات الطرب وقلة احترام كتاب الله تعالى. فإنهم يجمعون في هذه الاحتفالات بينه وبين الأغاني ويبدؤن به وقصدهم الأغاني، ولذلك ترى بعض السامعين إذا طول القارئ القراءة يملون ويتثاقلون منه لكونه طول عليهم.

وكذلك الافتتان بالمردان فإن الذي يغني في الاحتفالات ربما يكون شاباً لطيف الصورة حسن الهيئة فتجدهم يتثنون ويتكسرون في مشيتهم وحركاتهم ويرقصون ويتعانقون فتأخذهم أحوال النفوس الردئية ويتمكن منهم الشيطان وتقوى فيهم النفس الأمارة بالسوء والعياذ بالله

من ذلك.

وكذلك ما يحضره من النساء وافتتان الرجال بهن، وتطلعهم إليهن، وسماع أصواتهن، وتصفيقهن، وغير ذلك مما يكون سبباً لوقوع مفاسد عظيمة، إلى غير ذلك من الفتن والمفاسد التي لا تخفى على من عرف أحوالهم.

وهذه البدعة أول من أحدثها أبو سعيد كوكابوري بن أبي الحسن علي بن باتكين في القرن السادس الهجري، ولم يزل العلماء المحققون ينهون عنها، وينكرون ما يقع فيها من البدع والمحرمات منذ حدثت حتى الآن، وإليك بعض ما قالوا:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: فأما الاجتماع في عمل المولد على غناء ورقص ونحو ذلك واتخاذه عبادة فلا يرتاب أحد من أهل العلم والإيمان في أن هذا من المنكرات التي ينهى عنها، ولا يستحب ذلك إلا جاهل

أَو زنديق.

وقال العلامة تاج الدين علي بن عمر اللخمي الكندري المشهور بالفاكهاني في رسالته في المولد المسماة «بالمورد، في الكلام على المولد» قال في النوع الخالي من المحرمات: لا أَعلم لهذا المولد أصلاً في كتاب ولا سنة، ولم ينقل عمله عن أَحد من علماء الأَمة الذين هم القدوة في الدين، والمتمسكون بآثار المتقدمين؛ بل هو بدعة أحدثها البطالون، وشهوة اعتنى بها الأَكالون؛ بدليل أَنا إذا أَدرنا عليها الأَحكام الخمسة: إما أَن يكون واجباً، أَو مندوباً، أَو مباحاً، أو مكروهاً، أو محرماً. فليس بواجب إجماعاً. ولا مندوباً؛ لأَن حقيقة المندوب ما طلبه الشرع من غير ذم على تركه، وهذا لم يأْذن فيه الشرع ولا فعله الصحابة ولا التابعون ولا العلماء المتدينون فيما علمت وهذا جوابي عنه بين يدي الله إن عنه سئلت. ولا جائز أَن يكون مباحاً بإجماع المسلمين.

فلم يبق إلا أن يكون مكروهاً أو محرماً.

ثم صور الفاكهاني نوع المولد الذي تكلم فيه بما ذكرناه: بأن يعمل رجل من عين ما له لأهله وأصحابه وعياله، ولا يجاوزون في ذلك الاجتماع على أكل الطعام، ولا يقترفون شيئاً من الآثام. وقال: فهذا الذي وصفناه بأنه بدعة مكروه وشناعة؛ إذ لم يفعله أحد من متقدمي أهل الطاعة الذين هم فقهاء الإسلام، وعلماء الأنام.

إلى أن قال الفاكهاني في «النوع الثاني» من المولد: وهو أن تدخله الجناية، وتقوى به العناية، لا سيما إن انضاف إلى ذلك شيء من الغناء مع البطون الملئى بآلات الباطل من الدفوف والشابابات، واجتماع الرجال مع الشبان المرد والنساء والفاتنات، إما مختلطات بهم أو مشرفات، ويرقصن بالتثني والانعطاف والإستغراق في اللهو. وهذا الذي لا يختلف في تحريمه اثنان، ولا

يستحسنه ذو المروءة من الفتيان. وإنما يحلو لنفوس موتى القلوب، وغير المستقلين من الآثام والذنوب. وأزيدك أنهم يرونه من العبادات، لا من الأمور المنكرات، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

وقال ابن الحاج في «المدخل»: إن نية المولد بدعة، ولو كان الاشتغال في ذلك اليوم بقراءة صحيح البخاري.

وقال ابن حجر الهيثمي في «الفتاوى الحديثة»: إن الموالد التي تفعل عندهم في زمنه أكثرها مشتمل على شرور، ولو لم يكن منها إلا رؤية النساء الرجال الأجانب لكفى ذلك في المنع. وذكر إنما يوجد في تلك الموالد من الخير لا يبررها ما دامت كذلك للقاعدة المشهورة: درء المفاسد مقدم على جلب المصالح.

وأما كونهم يرون أن من لم يفعل هذا فهو مقصر بحقوق النبي ﷺ ومتنقص له.

فجوابه: وأي تعظيم للنبي ﷺ في هذه الاحتفالات

التي وصفها العلماء بما تمجه الأسماع، وتنفر منه سليمة الطباع، أليس المرجع في تعظيم النبي ﷺ وتوقيره إلى ما يفعله به أصحابه وأهل بيته، وما فعله التابعون وتابعوهم بإحسان المشهود لهم بالخير، وقد تقدم قوله ﷺ: «**كُلُّ بدعة ضلالة**» وقوله: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**».

وعن حذيفة رضي الله عنه: كل عبادة لم يتعبدها أصحاب محمد ﷺ فلا تعبدونها؛ فإن الأول لم يترك للآخر مقالا.

وأيضاً فأكثر ما يقصد من تلك الاحتفالات التي تقام للرؤساء ونحوهم إنما هو الذكرى وبقاء أسمائهم، والنبي ﷺ قد أُعطى من ذلك ما لم يعطه أحد غيره، فقد رفع الله له ذكره دائماً قال تعالى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ﴿١﴾ وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ﴿٢﴾ الَّذِي أَنقَضَ ظَهْرَكَ ﴿٣﴾ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴿٤﴾﴾ [الشرح: ١ - ٥]

فذكره ﷺ مرفوعاً ومقرون بذكر ربه كما في الأذان والإقامة وخطبة الجمعة وغيرها، وفي الصلوات، وفي التشهد، وغيرها. فهو صلى الله عليه وسلم أجل من أَن تكون ذكراه سنوية فقط.

وقال السيد محمد رشيد رضى في كتابه «ذكرى المولد النبوي»: إن من طباع البشر أَن يبالغوا في مظاهر تعظيم أئمة الدين والدنيا في طور ضعفهم في أمر الدين والدنيا؛ لأَن هذا التعظيم لا مشقة فيه على النفس، فيعملونه بدلاً مما يجب عليهم من الأَعمال الشاقة التي يقوى بها أَمر المعظم ويعتز بها دينه.

وقد كان السلف الصالح أَشد ممن بعدهم تعظيماً للنبي ﷺ، وناهيك ببذل أَموالهم وأَنفسهم في هذا السبيل، ولكنهم دون أَهل هذه القرون التي ضاع فيها الدين في مظاهر التعظيم اللساني، ولا شك أَن الرسول الأَعظم ﷺ أَحق الخلق بكل تعظيم، وليس من

تعظيمه أَن يبتدع في دينه شيء نعظمه به وإن كان بحسن نية، فقد كان جل ما أَحدث أَهل الملل قبلنا من التغيير في دينهم عن حسن نية، وما زالوا يبتدعون بقصد التعظيم وحسن النية حتى صارت أَديانهم غير ما جاءت به رسلهم، ولو تساهل سلفنا الصالح كما تساهلوا وكما تساهل الخلف الذين اتبعوا سننهم شبراً بشبر وذراعاً بذراع لضاع أَصل ديننا أَيضاً، ولكن السلف الصالح حفظوا لنا الأصل، فعلينا أَن نرجع إليه ونعض عليه بالنواجذ.

❑ ❑ ❑

# فتوى سماحة الشيخ
# عبدالعزيز بن عبدالله بن باز[١]

«مفتى عام المملكة سابقاً - رحمه الله تعالى - »

**س: حكم الاحتفال بمولد النبي صلى الله عليه والقيام له في أثناء ذلك، وإلقاء السلام عليه، وغير ذلك مما يفعل في الموالد؟**

جـ : - الحمد لله - لا يجوز الاحتفال بمولد الرسول ﷺ ولا غيره؛ لأن ذلك من البدع المحدثة في الدين؛ لأن الرسول ﷺ لم يفعله، ولا خلفاؤه الراشدون، ولا غيرهم من الصحابة رضوان الله على الجميع، ولا التابعون لهم بإحسان في القرون المفضلة، وهم أعلم الناس بالسنة، وأكمل حباً لرسول الله ﷺ ومتابعة لشرعه ممن بعدهم، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال:

---

(١) فتاوى سماحة الشيخ ابن باز: (١/ ١٧٨).

«من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» أي: مردود عليه.

وقال في حديث آخر: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة» ففي هذين الحديثين تحذير شديد من إحداث البدع، والعمل بها.

وقد قال سبحانه وتعالى في كتابه المبين: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

وقال عز وجل: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [النور: ٦٣].

وقال سبحانه: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً ﴿٢١﴾﴾ [الأحزاب: ٢١].

وقال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ

وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ [التوبة: ١٠٠].

وقال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]. والآيات في هذا المعنى كثيرة.

وإحداث مثل هذه الموالد يفهم منه أن الله سبحانه لم يكمل الدين لهذه الأمة، وأن الرسول عليه الصلاة والسلام لم يبلِّغ ما ينبغي للأمة أن تعمل به، حتى جاء هؤلاء المتأخرون فأحدثوا في شرع الله ما لم يأذن به، زاعمين أن ذلك مما يقربهم إلى الله، وهذا بلا شك فيه خطر عظيم، واعتراض على الله سبحانه وعلى رسوله ﷺ، والله سبحانه قد أكمل لعباده الدين، وأتم عليهم النعمة.

والرسول ﷺ قد بلّغ البلاغ المبين، ولم يترك طريقاً يوصل إلى الجنة، ويباعد من النار إلا بيَّنه للأمة،

كما ثبت في الحديث الصحيح عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما بعث الله من نبي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه لهم**» رواه مسلم في صحيحه.

ومعلوم أن نبينا ﷺ هو أفضل الأنبياء وخاتمهم، وأكملهم بلاغاً ونصحاً، فلو كان الاحتفال بالموالد من الدين الذي يرضاه الله سبحانه لبينه الرسول ﷺ للأمة، أو فعله في حياته، أو فعله أصحابه رضي الله عنهم، فلما لم يقع شيء من ذلك علم أنه ليس من الإسلام في شيء، بل هو من المحدثات التي حذر الرسول ﷺ منها أمته، كما تقدم ذكر ذلك في الحديثين السابقين، وقد جاء في معناهما أحاديث أخرى، مثل قوله ﷺ في خطبة الجمعة: «**أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة**» رواه الإمام مسلم في صحيحه.

والآيات والأحاديث في هذا الباب كثيرة، وقد صرح جماعة من العلماء بإنكار الموالد والتحذير منها، عملاً بالأدلة المذكورة وغيرها، وخالف بعض المتأخرين فأجازها إذا لم تشتمل على شيء من المنكرات، كالغلو في رسول الله ﷺ، وكاختلاط النساء بالرجال، واستعمال آلات الملاهي، وغير ذلك مما ينكره الشرع المطهر، وظنوا أنها من البدع الحسنة، والقاعدة الشرعية: رد ما تنازع فيه الناس إلى كتاب الله وسنة رسوله محمد ﷺ، كما قال الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً ﴿٥٩﴾﴾ [النساء: ٥٩]، وقال تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠].

وقد رددنا هذه المسألة وهي: الاحتفال بالموالد إلى كتاب الله سبحانه، فوجدناه يأمرنا باتباع الرسول ﷺ

فيما جاء به، ويحذرنا عما نهى عنه، ويخبرنا بأن الله سبحانه قد أكمل لهذه الأمة دينها، وليس هذا الاحتفال مما جاء به الرسول ﷺ فيكون ليس من الدين الذي أكمله الله لنا، وأمرنا باتباع الرسول فيه، وقد رددنا ذلك - أيضاً - إلى سنة الرسول ﷺ فلم نجد فيها أنه فعله، ولا أمر به، ولا فعله أصحابه رضي الله عنهم، فعلمنا بذلك أنه ليس من الدين، بل هو من البدع المحدثة، ومن التشبه بأهل الكتاب من اليهود والنصارى في أعيادهم، وبذلك يتضح لكل من له أدنى بصيرة ورغبة في الحق، وإنصاف في طلبه أن الاحتفال بالموالد ليس من دين الإسلام، بل هو من البدع المحدثات، التي أمر الله سبحانه ورسوله ﷺ بتركها والحذر منها، ولا ينبغي للعاقل أن يغتر بكثرة من يفعله من الناس في سائر الأقطار، فإن الحق لا يعرف بكثرة الفاعلين، وإنما يعرف بالأدلة الشرعية، كما قال تعالى عن اليهود والنصارى: ﴿ وَقَالُوا

لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلاَّ مَن كَانَ هُوداً أَوْ نَصَارَىٰ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿١١١﴾ [البقرة: ١١١]، وقال تعالى: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦] الآية.

ثم إن غالب هذه الاحتفالات بالموالد - مع كونها بدعة - لا تخلو من اشتمالها على منكرات أخرى، كاختلاط النساء بالرجال، واستعمال الأغاني والمعازف، وشرب المسكرات والمخدرات، وغير ذلك من الشرور، وقد يقع فيها ما هو أعظم من ذلك، وهو الشرك الأكبر، وذلك بالغلو في رسول الله ﷺ أو غيره من الأولياء، ودعائه والاستغاثة به، وطلبه المدد، واعتقاد أنه يعلم الغيب، ونحو ذلك من الأمور الكفرية التي يتعاطاها الكثير من الناس، حين احتفالهم بمولد النبي ﷺ وغيره ممن يسمونهم بالأولياء.

وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**إياكم والغلو**

في الدين فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين»، وقال عليه الصلاة والسلام: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله» خرجه البخاري في صحيحه من حديث عمر رضي الله عنه.

ومن العجائب والغرائب أن الكثير من الناس ينشط ويجتهد في حضور هذه الاحتفالات المبتدعة، ويدافع عنها، ويتخلف عما أوجب الله عليه من حضور الجمع والجماعات، ولا يرفع بذلك رأساً، ولا يرى أنه أتى منكراً عظيماً، ولا شك أن ذلك من ضعف الإيمان وقلة البصيرة، وكثرة ما ران على القلوب من صنوف الذنوب والمعاصي، نسأل الله العافية لنا ولسائر المسلمين.

ومن ذلك: أن بعضهم يظن أن رسول الله ﷺ يحضر المولد، ولهذا يقومون له محيين ومرحبين، وهذا من أعظم الباطل، وأقبح الجهل، فإن الرسول ﷺ لا يخرج من قبره قبل يوم القيامة، ولا يتصل بأحد من الناس،

ولا يحضر اجتماعهم، بل هو مقيم في قبره إلى يوم القيامة، وروحه في أعلى عليين عند ربه في دار الكرامة، كما قال الله تعالى في سورة المؤمنين: ﴿ثُمَّ إِنَّكُم بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ ﴿١٦﴾﴾ [المؤمنون: ١٥، ١٦].

وقال النبي ﷺ: «**أنا أول من ينشق عنه القبر يوم القيامة، وأنا أول شافع، وأول مشفع**» عليه من ربه أفضل الصلاة والسلام.

فهذه الآية الكريمة، والحديث الشريف، وما جاء في معناهما من الآيات والأحاديث، كلها تدل على أن النبي ﷺ وغيره من الأموات، إنما يخرجون من قبورهم يوم القيامة، وهذا أمر مجمع عليه بين علماء المسلمين ليس فيه نزاع بينهم، فينبغي لكل مسلم التنبه لهذه الأمور، والحذر مما أحدثه الجهال وأشباههم من البدع والخرافات التي ما أنزل الله بها من سلطان، والله المستعان،

وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا به.

أما الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ فهي من أفضل القربات، ومن الأعمال الصالحات، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾﴾ [الأحزاب: ٥٦].

وقال النبي ﷺ: «**من صلى علي واحدة صلى الله عليها بها عشراً**»، وهي مشروعة في جميع الأوقات، ومتأكدة في آخر كل صلاة، بل واجبة عند جمع من أهل العلم في التشهد الأخير من كل صلاة، وسنة مؤكدة في مواضع كثيرة: منها ما بعد الأذان، وعند ذكره عليه الصلاة والسلام، وفي يوم الجمعة وليلتها، كما دلت على ذلك أحاديث كثيرة.

والله المسؤول أن يوفقنا وسائر المسلمين للفقه في دينه والثبات عليه، وأن يمن على الجميع بلزوم السنة، والحذر من البدعة، إنه جواد كريم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

# فتوى فضيلة الشيخ
# محمد بن صالح العثيمين «رحمه الله تعالى»[١]

**س: ما حكم الاحتفال بالمولد النبوي؟**

جـ: - **أولاً**: ليلة مولد الرسول ﷺ ليست معلومة على الوجه القطعي، بل إن بعض العصريين حقق أنها ليلة التاسع من ربيع الأول، وليست ليلة الثاني عشر منه، وحينئذ فجعل الاحتفال ليلة الثاني عشر منه لا أصل له من الناحية التاريخية.

**ثانياً**: من الناحية الشرعية فالاحتفال لا أصل له أيضاً لأنه لو كان من شرع الله لفعله النبي ﷺ، أو بلغه لأمته، ولو فعله أو بلغه لوجب أن يكون محفوظاً لأن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر: ٩].

---

(١) من كتاب فتاوى أركان الإسلام: (ص ١٧٢).

فلما لم يكن شيء من ذلك علم أنه ليس من دين الله، وإذا لم يكن من دين الله فإنه لا يجوز لنا أن نتعبد به لله - عز وجل - ونتقرب به إليه، فإذا كان الله تعالى قد وضع للوصول إليه طريقاً معيناً وهو ما جاء به الرسول ﷺ، فكيف يسوغ لنا ونحن عباد أن نأتي بطريق من عند أنفسنا يوصلنا إلى الله؟ هذا من الجناية في حق الله - عز وجل - أن نشرع في دينه ما ليس منه، كما أنه يتضمن تكذيب قول الله - عز وجل -: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣].

فنقول هذا الاحتفال إن كان من كمال الدين فلا بد أن يكون موجوداً قبل موت الرسول عليه الصلاة والسلام، وإن لم يكن من كمال الدين فإنه لا يمكن أن يكون من الدين لأن الله تعالى يقول: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾. ومن زعم أنه من كمال الدين وقد حدث بعد الرسول ﷺ، فإن قوله يتضمن تكذيب هذه الآية الكريمة،

ولا ريب أن الذين يحتفلون بمولد الرسول عليه الصلاة والسلام، إنما يريدون بذلك تعظيم الرسول عليه الصلاة والسلام، وإظهار محبته وتنشيط الهمم على أن يوجد منهم عاطفة في ذلك الاحتفال للنبي ﷺ، وكل هذا من العبادات؛ محبة الرسول عليه الصلاة والسلام عبادة، بل لا يتم الإيمان حتى يكون الرسول ﷺ أحب إلى الإنسان من نفسه وولده ووالده والناس أجمعين، وتعظيم الرسول عليه الصلاة والسلام من العبادة، كذلك إلهاب العواطف نحو النبي ﷺ من الدين أيضاً، لما فيه من الميل إلى شريعته، إذن فالاحتفال بمولد النبي ﷺ من أجل التقرب إلى الله وتعظيم رسوله ﷺ عبادة، وإذا كان عبادة فإنه لا يجوز أبداً أن يحدث في دين الله ما ليس منه، فالاحتفال بالمولد بدعة ومحرم، ثم إننا نسمع أنه يوجد في هذا الاحتفال من المنكرات العظيمة ما لا يقره شرع، ولا حس، ولا عقل، فهم يتغنون بالقصائد

التي فيها الغلو في الرسول عليه الصلاة والسلام، حتى جعلوه أكبر من الله - والعياذ بالله - ومن ذلك أيضاً أننا نسمع من سفاهة بعض المحتفلين أنه إذا تلى التالي قصة المولد ثم وصل إلى قوله «ولد المصطفى» قاموا جميعاً قيام رجل واحد يقولون إن روح الرسول ﷺ حضرت فنقوم إجلالاً لها وهذا سفه، ثم إنه ليس من الأدب أن يقوموا لأن الرسول ﷺ كان يكره القيام له، وأصحابه وهم أشد الناس حبًا له وأشد منًا تعظيماً للرسول ﷺ، لا يقومون له لما يرون من كراهيته لذلك وهو حي فكيف بهذه الخيالات؟

وهذه البدعة - أعني بدعة المولد - حصلت بعد مضي القرون الثلاثة المفضلة، وحصل فيها ما يصحبها من هذه الأمور المنكرة التي تخل بأصل الدين، فضلاً عما يحصل فيها من الاختلاط بين الرجال والنساء وغير ذلك من المنكرات.

**س : ما حكم الاحتفال بما يسمى بعيد الأم؟**

جـ : إن كل الأعياد التي تخالف الأعياد الشرعية كلها أعياد بدع حادثة، لم تكن معروفة في عهد السلف الصالح، وربما يكون منشؤها من غير المسلمين أيضاً، فيكون فيها من البدعة مشابهة أعداء الله - سبحانه وتعالى -، والأعياد الشرعية معروفة عند أهل الإسلام؛ وهي عيد الفطر، وعيد الأضحى، وعيد الأسبوع «يوم الجمعة» وليس في الإسلام أعياد سوى هذه الأعياد الثلاثة، وكل أعياد أحدثت سوى ذلك فإنها مردودة على محدثيها وباطلة في شريعة الله - سبحانه وتعالى - لقول النبي ﷺ : **«من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ»**[1]. أي مردود عليه غير مقبول عند الله،

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود (١٢٩٧)، ومسلم، كتاب الأقضية باب نقض الأحكام الباطلة (١٧١٨/ ١٧).

وفي لفظ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»[١].

وإذا تبين ذلك فإنه لا يجوز في العيد الذي ذكر في السؤال والمسمى عيد الأم، لا يجوز فيه إحداث شيء من شعائر العيد؛ كإظهار الفرح والسرور، وتقديم الهدايا وما أشبه ذلك، والواجب على المسلم أن يعتز بدينه ويفتخر به وأن يقتصر على ما حده الله - تعالى - ورسوله ﷺ، في هذا الدين القيم الذي ارتضاه الله - تعالى - لعباده فلا يزيد فيه ولا ينقص منه، والذي ينبغي للمسلم أيضاً ألا يكون إمَّعَةً يتبع كل ناعق بل ينبغي أن يُكوِّن شخصيته بمقتضى شريعة الله - تعالى - حتى يكون متبوعاً لا تابعاً، وحتى يكون أسوة لا متأسياً، لأن شريعة الله - والحمد لله - كاملة من جميع الوجوه كما قال الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي

(١) أخرجه مسلم، كتاب الأقضية باب نقض الأحكام الباطلة: (١٨/١٧١٨).

وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِيناً ﴾ [المائدة: ٣].

والأم أحقُّ من أن يحتفى بها يوماً واحداً في السنة، بل الأم لها الحق في أولادها أن يرعوها، وأن يعتنوا بها، وأن يقوموا بطاعتها في غير معصية الله - عز وجل - في كل زمان ومكان[١].

(١) من كتاب فتاوى أركان الإسلام؛ لفضيلة الشيخ ابن عثيمين.

# فتوى فضيلة الشيخ
# صالح بن فوزان الفوزان[1]

«عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء»

**قال الشيخ : في بيان نماذج من البدع المعاصرة ومنها: الاحتفال بالمولد النبوي.**

البدع المعاصرة كثيرة بحكم تأخر الزمن وقلة العلم وكثرة الدعاة إلى البدع والمخالفات وسريان التشبه بالكفار في عاداتهم وطقوسهم، مصداقاً لقوله ﷺ : «لتتبعن سنن من كان قبلكم».

ومن هذا التشبه بالنصارى في عمل ما يسمى بالاحتفال بالمولد النبوي. يحتفل جهلة المسلمين أو العلماء المضلُّون في ربيع الأول من كل سنة بمناسبة مولد الرسول محمد ﷺ ، فمنهم من يقيم هذا الاحتفال في

(١) كتاب محاضرات في العقيدة والدعوة: (١/ ١١١).

المساجد. ومنهم من يقيمه في البيوت أو الأمكنة المعدة لذلك ويحضره جموع كثيرة من دهماء الناس وعوامهم، يعملون ذلك تشبيهاً بالنصارى في ابتداعهم الاحتفال بمولد المسيح عليه السلام، والغالب أن هذا الاحتفال علاوة على كونه بدعة وتشبيهاً بالنصارى لا يخلو من وجود الشركيات والمنكرات؛ كإنشاء القصائد التي فيها الغلو في حق الرسول ﷺ إلى درجة دعائه من دون الله والاستغاثة به، وقد نهى النبي ﷺ عن الغلو في مدحه فقال: «**لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبده، فقولوا: عبد الله ورسوله**»، والإطراء معناه: الغلو في المدح.

وربما يعتقدون أن الرسول ﷺ يحضر احتفالاتهم، ومن المنكرات التي تصاحب هذه الاحتفالات الأناشيد الجماعية المنغمة وضرب الطبول وغير ذلك من عمل الأذكار الصوفية المبتدعة. وقد يكون فيها اختلاط بين

الرجال والنساء مما يسبب الفتنة ويجر إلى الوقوع في الفواحش. وحتى لو خلا هذا الاحتفال من هذه المحاذير واقتصر على الاجتماع وتناول الطعام وإظهار الفرح - كما يقولون - فإنه بدعة محدثة «وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة» وأيضاً وهو وسيلة إلى أن يتطور ويحصل فيه ما يحصل في الاحتفالات، الأخرى من المنكرات.

وقلنا: إنه بدعة؛ لأنه لا أصل له في الكتاب والسنَّة وعمل السلف الصالح والقرون الفضلة، وإنما حدث متأخراً بعد القرن الرابع الهجري أحدثه الفاطميون الشيعة، قال الإمام أبو حفص تاج الدين الفاكهاني رحمه الله: أما بعد فقد تكرر سؤال جماعة من المباركين عن الاجتماع الذي يعمله بعض الناس في شهر ربيع الأول ويسمونه المولد، هل له أصل في الدين؟

وقصدوا الجواب عن ذلك مبيَّناً، والإيضاح عنه معيَّناً. فقلت وبالله التوفيق: لا أعلم لهذا المولد أصلاً في

كتاب ولا سنَّة، ولا ينقل عمله عن أحد من علماء الأمة الذين هم القدوة في الدين، المتمسكون بآثار المتقدمين، بل هو بدعة أحدثها البطَّالون، وشهوة نفس اغتنى بها الأكَّالون[1].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وذلك ما يحدثه بعض الناس. إما مضاهاة للنصارى في ميلاد عيسى عليه السلام، وإما محبة للنبي ﷺ وتعظيماً. من اتخاذ مولد النبي ﷺ عيداً مع اختلاف الناس في مولده، فإن هذا لم يفعله السلف. ولو كان هذا خيراً محضاً أو راجحاً لكان السلف رضي الله عنهم أحق به منّا، فإنهم كانوا أشد محبة للنبي ﷺ وتعظيماً له منّا وهم على الخير أحرص سنَّته باطناً وظاهراً، ونشر ما بُعث به، والجهاد على ذلك بالقلب واليد واللسان، فإن هذه طريقة السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار

(١) رسالة «المورد في عمل المولد».

والذين اتبعوهم بإحسان)[1] انتهى.

وقد أُلِّفت في إنكار هذه البدعة كتب ورسائل قديمة وحديثة، وهو علاوة على كونه بدعة وتشبهاً فإنه يجر إلى إقامة موالد أخرى؛ كموالد الأولياء والمشايخ والزعماء فيفتح أبواب شر كثيرة.

❑ ❑ ❑

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم»: (٢/ ٦١٥)، بتحقيق الدكتور/ ناصر العقل.

# فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن حكم الاحتفال بمولد النبي ﷺ

س: مولد النبي ﷺ عندنا هنا في شهر ربيع الأول أحد عشر يوماً يعمل العلماء فرحاً عن مولد النبي ﷺ يجمعون المسلمين ويفعلون أشياء من الفرح ليوم مولد النبي ﷺ، وأما بعض العلماء فيقولون: لا خير في ذلك؛ لذلك أريد أن أسأل ما حكم ذلك؟ وهل عندكم تفعلون شيئاً؟

س : عن فرح مولد النبي ﷺ في ذلك الشهر ؟

جـ : إقامة مولد النبي ﷺ من الأمور المبتدعة، وقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»، وفي روية: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»، وهذا لم يفعله الرسول،

ولم يأمر به، ولم ير أحداً فعله وسكت عنه، ولا فعله خلفاؤه من بعده، وهكذا سلف الأمة في القرون الثلاثة المفضلة لم يفعلوه ثم ابتدعت إقامته.

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**[1]

(١) فتوى رقم (٢٧٤٧)، (جـ٣/ ١٧).

**س : ما حكم الاحتفال بمولد النبي ﷺ في شهر ربيع الأول تعظيماً له عليه الصلاة والسلام ؟**

جـ : - تعظيم النبي واحترامه إنما هو: بالإيمان بكل ما جاء به من عند الله، واتباع شريعته عقيدة وقولاً وعملاً وخلقاً، وترك الابتداع في الدين، ومن الابتداع في الدين الاحتفال بمولد النبي ﷺ .

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**[1]

| عضو | عضو | نائب رئيس اللجنة |
|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي |

**الرئيس**

**عبدالعزيز بن عبدالله بن باز**

---

(١) فتوى رقم (٣٢٥٧)، (جـ٣ / ٢٣).

**س : ما حكم الاحتفال بالمولد النبوي وبليلة الإسراء والمعراج بقصد الدعوة الإسلامية، وشعار الإسلام كما يرى في أندونيسيا؟**

جـ : قد دعا النبي ﷺ إلى الإسلام بالقول والعمل والجهاد في سبيل الله، وهو أعرف بطريق الدعوة إليه ونشرها وإظهار شعائره،ولم يكن من هديه في الدعوة وإظهار شعائر الإسلام الاحتفال بمولده، ولا الاحتفال بالإسراء والمعراج، وهو الذي يعرف قدر ذلك ويقدره قدره، وسلك أصحابه رضي الله عنهم طريقه، واهتدوا بهديه في الدعوة إلى الإسلام ونشره، فلم يحتفلوا بذلك ولا بنظائره من الأحداث الكبار، ولا عرف الاحتفال بذلك عن أئمة الإسلام المعتبرين أهل السنة والجماعة رحمهم الله، وإنما عرف ذلك عن المبتدعة في الدين والغلاة فيه كالرافضة وسائر فرق الشيعة وغيرهم ممن قل علمه بالشرع المطهر، فالاحتفال بما ذكره بدعة منكرة؛

لمخالفته لهدي رسول الله ﷺ والخلفاء الراشدين وأئمة السلف الصالح في القرون الثلاثة المفضلة رضي الله عنهم، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**»، وقال: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**»، وقال: «**إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة**» .. الحديث.

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**[1]

| عضو | عضو | نائب رئيس اللجنة |
|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي |

**الرئيس**

**عبدالعزيز بن عبدالله بن باز**

---

(١) فتوى رقم (٣٣٢٣)، (جـ ٣ / ٢٤).

**س : ما ترون أبقاكم الله عوناً للأمة الإسلامية في تعطيل المدارس والمعامل أو إلقاء الخطب والمحاضرات والمواعظ ونحوها كما هي الحال عندنا في أفريقيا بمناسبة المولد النبوي الشريف؟**

جـ : - الاحتفال بالموالد والتعطيل من أجله بدعة؛ لأن النبي ﷺ لم يفعله ولا أصحابه رضي الله عنهم، وقد قال النبي ﷺ : «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**».

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**[1]

| عضو | نائب رئيس اللجنة |
|---|---|
| عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي |

**الرئيس**

**عبدالعزيز بن عبدالله بن باز**

---

(١) فتوى رقم (٤٠٩١)، (جـ ٣ / ٢٥).

**س : ما حكم اجتماع الناس للمولد مع زعمهم أن النبي ﷺ يحضر مجالسهم؟ وهل هذا الاجتماع يصح شرعاً، وماذا ينبغي لنا أن نفعل في يوم مولد النبي ﷺ، ومتى ولد، من أي يوم، وأي شهر، وأي سنة، وهل النبي ﷺ حي في قبره الآن أم لا؟**

جـ : - اجتماع الناس لإحياء ليلة المولد وقراءة قصته ليس مشروعاً، بل هو بدعة محدثة، وزعمهم: أن النبي ﷺ يحضر مجالسهم كذب، والنبي ﷺ حي في قبره حياة برزخية يتمتع فيها بنعيم الجنة وليست كحياته في الدنيا فإنه قد توفي وغسل وكفن وصلي عليه صلاة الجنازة ودفن كغيره وهو أول من يبعث من قبره يوم القيامة.

وقد قال الله تعالى مخاطباً إياه: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿٣٠﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ [الزمر : ٣٠، ٣١].

وقال سبحانه: ﴿ثُمَّ إِنَّكُم بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ ﴿١٦﴾﴾ [المؤمنون: ١٥، ١٦].

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء[1]

| عضو | عضو | نائب رئيس اللجنة |
|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي |

الرئيس

عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

---

(١) فتوى رقم (٥٧٨٢)، (جـ ٣ / ٣٣).

**س : ما حكم الاحتفال بالمولد النبوي، وهل النبي ﷺ يحضر ؟**

جـ : احترام النبي ﷺ وتكريمه إنما هو بالإيمان برسالته والعمل بما جاء به من عند الله، أما الاحتفال بمولده فبدعة محدثة، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»، ولم يثبت أن النبي ﷺ يحضر بعد وفاته عند أحد من الناس، والأصل: عدم ذلك، فيجب البقاء معه حتى يقوم دليل على رفعه.

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**[1]

| عضو | عضو | نائب رئيس اللجنة |
|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي |

**الرئيس**

**عبدالعزيز بن عبدالله بن باز**

---

(١) فتوى رقم (٤٦٨٣)، (جـ ٣ / ٢٨).

**س : هل يجوز اجتماع ومجالس ثاني عشر يوم ربيع الأول لذكر ميلاد النبي ﷺ ؟**

**جـ : الاحتفال بمولد الرسول ﷺ بدعة؛ لأنه ﷺ لم يفعله لنفسه، ولا أمر بفعله، ولم يفعله أحد من الصحابة رضي الله عنهم له، وهم أحرص الناس على تعظيم الرسول ﷺ واتباع سنته، والخير كله في اتباع هديه، وقد قال ﷺ : «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد».**

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**[1]

| عضو | الرئيس |
| --- | --- |
| عبدالله بن غديان | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

(١) فتوى رقم (٥٠٠٥)، (جـ ٣ / ٣٠).

**س : ما حكم الوعظ في يوم مولد النبي ﷺ ؟**

جـ : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتعريف الناس بدينهم، ووعظهم بما يرقق قلوبهم مشروع في كل وقت؛ لورود الأمر بذلك مطلقاً دون تقييد بوقت معين، قال الله تعالى: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ ﴾ [آل عمران : ١٠٤].

وقال سبحانه: ﴿ ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل : ١٢٥].

وقال سبحانه في بيان حال المنافقين وموقف الدعاة منهم: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً

بَلِيغًا ﴿٦٣﴾ [النساء: ٦١ - ٦٣]، إلى غير ذلك من الآيات.

فأطلق الله الأمر بذلك ولم يخصه بوقت، ويتأكد الوعظ والإرشاد عند وجود ما يقتضيه؛ كخطب الجمع والأعياد؛ لثبوت ذلك عن النبي ﷺ، وكرؤية منكر؛ لقوله ﷺ: «**من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه**» وليس مولد النبي ﷺ في يوم من مقتضيات تخصيص ذلك اليوم بقربه من القرب أو وعظ وإرشاد أو قراءة قصة المولد؛ لأن النبي ﷺ لم يخصه بذلك ولو كان في تخصيصه بذلك خير لكان ﷺ أولى به وأحرص عليه، لكنه لم يفعل، فدل على: أن تخصيصه بالوعظ أو بقراءة قصة المولد أو بأي عبادة: من البدع.

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**»، وفي رواية: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**»، وكذا أصحاب لم يفعلوا

ذلك وهم أعرف وأعلم بالسنة وأحرص على العمل بها رضي الله عنهم جميعاً.

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء[١]

| عضو | عضو | نائب رئيس اللجنة |
|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي |

الرئيس

عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

---

(١) فتوى رقم (٥٥٩١)، (جـ ٣ / ٣١).

**س : نرجو الإفادة عن التاريخ الصحيح لمولد النبي ﷺ. خططنا لعقد مسابقات قرآنية وذبح خروف وإلقاء محاضرات عن الرسول ﷺ بهذه المناسبة، نرجو إرشادنا ما إذا كان هذا البرنامج يجوز شرعاً ؟**

**جـ : أولاً** : ولد النبي ﷺ عام الفيل في ربيع الأول كما ذكره محمد بن إسحاق وعلماء السير في كتب السيرة.

**ثانياً** : من البدع الممنوعة إقامة احتفال في ليلة مولد النبي ﷺ وعقد مسابقات قرآنية فيها وذبح خرفان وإلقاء محاضرات عن النبي ﷺ بهذه المناسبة؛ لأن النبي ﷺ أعرف بقدر نفسه وما ينبغي أن يكرم به وأعرف بشرع الله تعالى، ولم يثبت عنه أنه احتفل بمولده ولا بمولد نبي من إخوانه السابقين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين ولا بمولد أحد من صحابته

رضي الله عنهم، وقد ثبت عنه أنه قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»، وفي رواية: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد».

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**[1]

| عضو | عضو | نائب رئيس اللجنة |
|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي |

**الرئيس**

**عبدالعزيز بن عبدالله بن باز**

---

(١) فتوى رقم (٥٧٢٣)، (جـ ٣ / ٣٢).

**س : ما حكم الكتاب المسمى بـ [البردة المديح] التي تستعمل في الدعاء في وطننا، وهل هذا الكتاب إذا قرأته تثاب أم لا، وهل قراءة هذا الكتاب تصل إلى النبي ﷺ كما يقول بعض الناس أم لا ؟**

جـ : أكثر من قراءة القرآن الكريم ومن ذكر الله بما ثبت من الأذكار عن النبي ﷺ، واستغن بذلك عن قراءة البردة ونحوها، فإن التعبّد بقراءتها وقراءة أمثالها بدعة محدثة، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»، وفي رواية: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» وعلى هذا فلا ثواب في قراءتها، بل في بعض أبياتها شرك أكبر مثل:

**يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ به**

**سواك عند حلول الحادث العمم**

إلى أن قال:

**إن لم تكن في معادي آخذاً بيدي**

**فضلاً وإلا فقل يا زلة القدم**

**فإن من جودك الدنيا وضرتها**

**ومن علومك علم اللوح والقلم**

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**[1]

| عضو | عضو | نائب رئيس اللجنة |
|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي |

**الرئيس**

**عبدالعزيز بن عبدالله بن باز**

---

(١) فتوى رقم (٥٧٨٢)، (جـ ٣ / ٣٣).

**س : هل يجوز حضور الاحتفالات البدعية، كالاحتفال بليلة المولد النبوي، وليلة المعراج، وليلة النصف من شعبان، لمن يعتقد عدم مشروعيتها لبيان الحق في ذلك ؟**

**جـ : أولاً** : الاحتفال بهذه الليالي لا يجوز، بل هو من البدع المنكرة.

**ثانياً** : غشيان هذه الاحتفالات وحضورها لإنكارها وبيان الحق فيها، وأنها بدعة لا يجوز فعلها - مشروع، ولا سيما في حق من يقوى على البيان ويغلب على ظنه سلامته في الفتن. أما حضورها للفرجة والتسلية والاستطلاع فلا يجوز؛ لما فيه من مشاركة أهلها في منكرهم وتكثير سوادهم وترويج بدعتهم[1].

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

---

(١) من فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء: رقم (٦٥٢٤)، (جـ ٣ / ٣٧).

**س : الاحتفالات بالأعياد الدينية: مولد النبي ﷺ - النصف من شعبان - إلخ حسب المناسبات هل ذلك جائز ؟**

جـ : ( أ ) الاحتفال بالأعياد البدعية لا يجوز.

(ب) في السنة عيدان: عيد الأضحى وعيد الفطر، ويشرع في كل منهما إظهار الفرح والسرور، وفعل ما شرعه الله سبحانه فيهما من الصلاة وغيرها. ولكن لا يستباح فيها ما حرم الله عز وجل.

(جـ) لا يجوز أن يقام احتفال بمولد النبي ﷺ ولا بمولد غيره؛ لأن الرسول ﷺ لم يفعل ذلك ولم يشرعه لأمته، وهكذا أصحابه رضي الله عنهم لم يفعلوه، وهكذا سلف الأمة من بعدهم في القرون المفضلة لم يفعلوه، والخير كله في اتباعهم.

( د ) الاحتفال بليلة النصف من شعبان بدعة، وهكذا الاحتفال بليلة سبع وعشرين من رجب التي يسميها

بعض الناس بـ: ليلة الإسراء والمعراج، كما تقدم في فقرة (ج). والله المستعان

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

## اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء[1]

| عضو | عضو | نائب رئيس اللجنة |
|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي |

الرئيس

عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

(١) فتوى رقم (٥٧٣٨)، (جـ ٣ / ٨٢).

**س : يوجد لدينا بعض إخواننا المسلمين أقاموا لأنفسهم ولأولادهم أعياد ميلاد فما هو رأي الإسلام في هذه الأعياد ؟**

جـ : الأصل في العبادات التوقيف، فلا يجوز لأحد أن يتعبد بما لم يشرعه الله؛ لقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»، وقوله: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»، وأعياد الموالد نوع من العبادات المحدثة في دين الله فلا يجوز عملها لأي أحد من الناس مهما كان مقامه أو دوره في الحياة، فأكرم الخلق وأفضل الرسل عليه الصلاة والسلام محمد بن عبدالله ﷺ لم يحفظ عنه أنه أقام لمولده عيداً ولا أرشد إليه أمته، وأفضل هذه الأمة بعد نبيها خلفاؤها وأصحابه ولم يحفظ عنهم أنهم أقاموا عيداً لمولده أو لمولد أحد منهم رضوان الله عليهم، والخير في اتباع هديهم وما

استقوه من مدرسة نبيهم ﷺ، يضاف إلى ذلك ما في هذه البدعة من التشبه باليهود والنصارى وغيرهم من الكفرة فيما أحدثوه من الأعياد، والله المستعان.

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**[1]

| عضو | عضو | نائب رئيس اللجنة |
|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي |

**الرئيس**

**عبدالعزيز بن عبدالله بن باز**

(١) فتوى رقم (٢٠٠٨)، (جـ ٣ / ٨٣).

**س : إن ابني يقيم حالياً مع والدته، ووالدته تعمل له سنوياً في موعد ولادته ما يسمى بـ (عيد ميلاد) وهي حفلة تتخللها المأكولات والشموع بعدد سنين عمره كل شمعة تمثل سنة يقوم الطفل بإطفائها ثم تبدأ الحفلة، فما حكم الشرع في ذلك؟**

جـ : لا يجوز إقامة عيد ميلاد لأحد؛ لأنه بدعة، وقد ثبت عن الرسول ﷺ أنه قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»، ولأنه تشبه بالكفار في عملهم، وقد قال عليه السلام: «من تشبه بقوم فهو منهم».

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**[1]

| عضو | عضو | نائب رئيس اللجنة |
|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي |

**الرئيس**

**عبدالعزيز بن عبدالله بن باز**

---

(١) فتوى رقم (٥٢٨٩)، (جـ ٣ / ٨٤).

**س : عندنا هنا في جنوب أفريقيا إذا كان الشاب أو الشابة قد بلغ من العمر ٢١ (واحداً وعشرين) سنة، الناس يحتفلون ويقرؤون القرآن الكريم ويطبخون أنواعاً من الأطعمة ويجتمعون ويعطون البالغ من العمر ٢١ سنة مفتاحاً، فهل تجوز هذه الأشياء في الإسلام، وما حكم هذه الأفعال في الإسلام؟**

جـ : إن ما ذكرته من الاحتفال وقراءة القرآن إذا بلغ الشاب أو الشابة واحداً وعشرين عاماً لا أصل له في الشريعة، بل هو بدعة وتشبه بمن لديكم من النصارى، فقد ثبت من حديث عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ قال: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**» رواه مسلم، وأحمد في (المسند)، وروى أبو داود، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «**من تشبه بقوم فهو منهم**».[1]

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

---

(١) من فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء: رقم (١١١٠٤)، (جـ ٣ / ٨٥).

# الفهرس


| الموضوع | ص |
|---|---|
| المقدمة ..... | ٣ |
| فتوى سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ | ٧ |
| فتوى سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز | ١٨ |
| فتوى فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين | ٢٨ |
| فتوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان | ٣٥ |
| فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء | ٤٠ |